

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٠٨ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٦٧) بمساحة ٥ أفدنة

الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ جمال حسين جنيدى محمد

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأرض في ضوء إمكانية تقدير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعي إلى عمراني وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدانًا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتغلت تلك الضوابط بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقييم بأراضي الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ جمال حسين جنيدى محمد لقطعة الأرض رقم (١٦٧) بمساحة ٢١٠٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى ، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى التعهدتين المقدمتين من السيد/ جمال حسين جنيدى محمد بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥، ٦٧٦٦٥٧ ق ، لسنة ٦٧٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

و على كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٣٣٢٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١ مرفقا به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوفيق والإفادة بكامل موقف المشروع ؛
و على ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٩
نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛
و على البرنامج الزمني المقدم للمشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٩ ؛
و على جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

و على الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بـ هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ جمال حسين جنيدى محمد باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع بقطعة الأرض رقم (١٦٧) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ الواقع بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ووفقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

و على مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٦ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

قـرـر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٦٧) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ (واحد وعشرون ألف متر مربع) الواقع بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ جمال حسين جنيدى محمد لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقا للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٢ ، والتى تعتبر جميعها مكملا لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً لطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٥٤ لسنة ٦٧٦ق ، ١٤٦٥٧ لسنة ٧٠ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣ - يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤ - يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - يلتزم المخصص له بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية .

مادة ٧ - يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنسائي - طريق ممهد) ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تطبيقه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجرار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع

بقطعة الأرض رقم (١٦٧) بمساحة ٢١٠٠٠ م٢ بما يعادل ٥ أفدنة

الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ،

والمحصصة للسيد/ جمال حسين جنيدى محمد

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى وفقاً للتعاقد المبرم

بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٢

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٢١٠٠٠ م٢ أي ما يعادل ٥ أفدنة .

مكونات المشروع :

- ١ - الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٤٩٨,٦ م٢ أي ما يعادل ٢,٤٩٦٦ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٩٣٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٤٣١٤٣,٤٨ م٢ بما يعادل ٠,٧٤٨ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأرضى المخصصة لغرفة الأمن (F.P) بمساحة ٦,٥ م٢ أي ما يعادل ٠,٠٠١٥ فدان وتمثل نسبة (٤٠,٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - الأرضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٤٨٥٨,٩ م٢ أي ما يعادل ١,١٥٦٨٨ فدان وتمثل نسبة (٢٣,١٣٧٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١٨٧٥ م٢ أي ما يعادل ٤٤٦٤,٠ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٢٨٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٣٧٦١ م٢ أي ما يعادل ٠,٨٩٥٤٧ فدان وتمثل نسبة (١٧,٩٠٩٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٤٩٨,٦ م٢ أي ما يعادل ٢,٤٩٩ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٤٣١٤٣,٤٨ م٢ بما يعادل ٠,٧٤٨ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً لجدول قطع الأراضي الثاني :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	مساحة الدور الأرضى (F.P)	النسبة البينانية (%)	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	أرض + أول
٢	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	
٣	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	
٤	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	
٥	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	
٦	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	
٧	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	
٨	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	
٩	٣٥٠	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
١٠	٣٥٠	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
١١	٣٥٠	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
١٢	٣٥٠	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
١٣	٣٥٠	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
١٤	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	
١٥	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	
١٦	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	
١٧	٣٠٠	٩٠	٣٠	فيلات منفصلة	١	

رقم القطعة	مساحة القطعة (م²)	مساحة الدور	مساحة الأرضى (F.P)	النسبة البنائية (%)	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
أرضي + أول	٣٥٠	١٠٥	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	ارضي + أول
	٣٥٠	١٠٥	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
	٣٥٠	١٠٥	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
	٣٥٠	١٠٥	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
	٣٥٠	١٠٥	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
	٣٥٠	١٠٥	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
	٤١٢,١٥	١٢٢,١٢	١٢٢,١٢	٢٩,٦	فيلات منفصلة	١	
	٤١٢,١٥	١٢٢,١٢	١٢٢,١٢	٢٩,٦	فيلات منفصلة	١	
	٤١٢,١٥	١٢٢,١٢	١٢٢,١٢	٢٩,٦	فيلات منفصلة	١	
	٤١٢,١٥	١٠٥	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
	٤١٢,١٥	١٠٥	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
	٤١٢,١٥	١٠٥	١٠٥	٣٠	فيلات منفصلة	١	
الاجمالي	١٠٤٩٨,٦	٣١٤٣,٤٨				٣١	

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + غرف الأمن) .
- (ب) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٠٪) للفيلات المنفصلة ، و (٤٥٪) للفيلات المتصلة والشبكة متصلة وبما لا يتجاوز في الإجمالي للنسبة البنائية المقرر للمشروع (١٥٪) .
- (ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .

(د) يسمح بإقامة مراافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(ه) ألا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أرض) على ٢٥٠ م مقيسة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(ز) الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى .

(ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .

(ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل الموضع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

(ك) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢٩ م٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ل) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة ٢٧ شخصاً / فدان .

جدول المساحات البنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :

البيان	المساحة البنية بالتربيع	النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع
F.P الاسكان	٣١٤٣,٤٨	%١٤,٩٦
F.P الأمن	٦,٥	%٠,٠٤
الإجمالي	٣١٥٠	%١٥

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمبنى (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها ل كامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مراقب الخدمات بدور السطح للمبنى السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السيد/ جمال حسين جنيدى محمد ، على نفقة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها للمبنى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقة الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقة الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقة الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منه والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ
(إمضاء)


طرف أول
(إمساء)

مختصر الموضع العام للمعسر


كفرات

موقع المشروع بالنسية لـ العدالة

میراث



بيانات اجتماعية لمنطقة الإسكندرية



نسبة المروبة	البيانات	نوع البيانات	البيانات	نسبة المروبة
فقر	غير مطرد	الفقر	غير مطرد	49.9332%
الأسر المدققة	غير المدققة	الأسر المدققة	غير المدققة	8.9284%
الذكور المدققة	غير المدققة	الذكور المدققة	غير المدققة	23.1376%
ذوي الدخل المنخفض	ذوي الدخل العالى	ذوي الدخل المنخفض	ذوي الدخل العالى	0.031%
ذوي الدخل المنخفض	ذوي الدخل العالى	ذوي الدخل المنخفض	ذوي الدخل العالى	17.9094%
ذوي الدخل العالى	ذوي الدخل المنخفض	ذوي الدخل العالى	ذوي الدخل المنخفض	100%

ପ୍ରକାଶକ

୧୩



مکتبہ المدرس

افتتحت المدرسة الجديدة بالمقطم للعام المعلم ١٣٩٧ (العام المعلم من تقويم الميلاد) لا رخص رقم
٢٧٩ { الموافقة بالمحظوظ (قلم ١١)
السيد / سالم حسنين جيتين محمد عطى تقطمية (المقطم) لا رخص رقم
المحمدية له في منطقة الحزام الخضر بمدينة
الذكورة بممساواة وفدان لـ ما يعادل
٣٠٠ متر مربع المدرسة بمقدار
٦٣٣ متر مربع المدرسة بمقدار ٢٢٪ بقيمة المدرسة العبيق
لـ لم تقتضي المرجعية اعداد المطابق على
عقد البيع البداهي بتاريخ ٢٢/٩/١٣٩٧
لـ ملئي من استكمال الرسميات التمهيدية
هذه الرسميات
ـ يلتزم المالك بتحييد الرقاع المقرر منه قبل
وزارة الارقام المسجلة وبما لا يتجاوز المترات
الحادية عشر

العنوان اسماء في vite الراجعة

تقتصر البراجماتية المخاطلة العام المقدم من
المسيئ / جمال جنبني محمد على قطعه الا رض رقم
٧٧١ { الواقعة بالمحوض رقم (١))
المخصصة له في منطقة المحازم الإحضر بمدينة
السايس من أكتوبر بمساحة ٥ فدان اي ما يعادل
(٣٠٠٠ م٢) متر مربع . الطف عبر العبرم يشار
عقد البيع الاجتماعي بتاريخ ٩/٩/٢٠١٧؛ ينتمي المسارد للعنين
لم تقتضي البراجماتية اعمال الاطلاق على رقم
مرجعياً اتفاد تقديم الرسومات التقنية ينتمي على
هذه الرسومات لا مانع من استعمال الرسومات التقنية ينتمي على
يلزم المالك بغير الارتكاب المفروضة من قبل
وزارة الدفاع للمدنية وبما لا يتجاوز المتر اطارات

م / صلاح محمد سعفان	م / سميرة جوزفين	م / محمد محمد عبد العليم	م / نورا كوكو نيليان	برعاية مهند عبيد
م / احمد موسى	م / سميرة جوزفين	م / محمد محمد عبد العليم	م / نورا كوكو نيليان	برعاية مهند عبيد
م / علاء وليد فوزي	م / احمد موسى	م / محمد محمد عبد العليم	م / نورا كوكو نيليان	برعاية مهند عبيد
مساعد سابق رئيسها البيت المقدس	برعاية مهند عبيد			
لهم / باسم عبد القوى	برعاية مهند عبيد			
يا الله رب العالمين لقطام الفخران و المعلم	يا الله رب العالمين لقطام الفخران و المعلم	يا الله رب العالمين لقطام الفخران و المعلم	يا الله رب العالمين لقطام الفخران و المعلم	برعاية مهند عبيد
محمد نسارة / زياد فؤاد عبد العليم	برعاية مهند عبيد			

[View Details](#) | [Edit](#) | [Delete](#)